



Distr.  
LIMITED

FCCC/KP/CMP/2006/L.1  
15 November 2006

ARABIC  
Original: ENGLISH

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف  
في بروتوكول كيوتو  
الدورة الثانية

نيروبي، ٦-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

البند ٢٢ (أ) من جدول الأعمال

اختتام الدورة

اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف  
في بروتوكول كيوتو عن دورته الثانية

مشروع تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف  
في بروتوكول كيوتو عن دورته الثانية

المقرر: السيد وليام كوجو أغيمانغ - بونسو (غانا)

## الجزء الأول: المداولات

### المحتويات

الصفحة	الفقرات
٥	١ - ٧ ..... أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٥	٢ - ٦ ..... ألف - خطاب الترحيب
٦	٧ ..... باء - بيانات أخرى

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	
٦	١٧- ٨	..... المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٦	١٢- ٨	..... ألف - إقرار جدول الأعمال
٩	١٤-١٣	..... باء - انتخاب أعضاء ليحلوا محل أعضاء في المكتب
٩	١٧-١٥	..... جيم - تنظيم الأعمال، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين
١٠		..... دال - الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض
١٠		..... هاء - حالة التصديق على بروتوكول كيوتو
١٠		..... ثالثاً - تقرير الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما (البند ٣ من جدول الأعمال)
		..... ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
		..... باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ
١١		..... رابعاً - تقرير الفريق العامل المخصص بشأن الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو (البند ٤ من جدول الأعمال)
١١	٢٩-١٨	..... خامساً - المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة (البند ٥ من جدول الأعمال)
١٣	٤١-٣٠	..... سادساً - تقرير لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك (البند ٦ من جدول الأعمال)
١٤	٥٣-٤٢	..... سابعاً - تقرير لجنة الامتثال (البند ٧ من جدول الأعمال)
١٦		..... ثامناً - تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات ذات الصلة بالامتثال (البند ٨ من جدول الأعمال)

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
١٦	تاسعاً - تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو..... (البند ٩ من جدول الأعمال)
١٦	عاشراً - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: توليف للتقارير التي تبين التقدم المحرز وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو..... (البند ١٠ من جدول الأعمال)
١٧	٥٨-٥٤ حادي عشر - استعراض بروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه..... (البند ١١ من جدول الأعمال)
١٧	ثاني عشر - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو..... (البند ١٢ من جدول الأعمال)
١٧	ثالث عشر - صندوق التكيف..... (البند ١٣ من جدول الأعمال)
١٨	رابع عشر - المسائل ذات الصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو..... (البند ١٤ من جدول الأعمال)
١٨	خامس عشر - المسائل ذات الصلة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو..... (البند ١٥ من جدول الأعمال)
١٨	٦٣-٥٩ سادس عشر - اقتراح من بيلاروس لتعديل المرفق باء بروتوكول كيوتو..... (البند ١٦ من جدول الأعمال)
١٨	سابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية..... (البند ١٧ من جدول الأعمال)
١٩	ثامن عشر - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو..... (البند ١٨ من جدول الأعمال)
١٩	تاسع عشر - الجزء الرفيع المستوى..... (البند ١٩ من جدول الأعمال)

## المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
١٩	عشرون - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب ..... (البند ٢٠ من جدول الأعمال)
١٩	حادي وعشرون - مسائل أخرى ..... (البند ٢١ من جدول الأعمال)
١٩	ألف - تقرير الرئيس عن المشاورات المتعلقة باقتراح الاتحاد الروسي وضع إجراءات ملائمة للموافقة على الالتزامات الطوعية ..... ٦٤-٧٥
	باء - أية مسائل أخرى .....
٢١	ثاني وعشرون - اختتام الدورة ..... (البند ٢٢ من جدول الأعمال)
	ألف - اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته الثانية .....
	باء - اختتام الدورة.....

### المرفقات

[يُستكمل فيما بعد]

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه  
اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية

[يُستكمل فيما بعد]

## أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)

١ - افتُتحت الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، الذي عُقد عملاً بالفقرة ٦ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو<sup>(١)</sup> في مقر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بكينيا، في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦؛ وقد افتتحها السيد كيرفوثا كيبوانا وزير البيئة والموارد الطبيعية في كينيا ورئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية.

### ألف - خطابات الترحيب

٢ - بمناسبة افتتاح الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف) قام نائب رئيس جمهورية كينيا، السيد آرثر مودي أوري، ووكيل الأمين العام للأمم المتحدة، والمدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية السيدة آنا تيباجوكا بإلقاء خطابات ترحيبية.

٣ - وقال نائب رئيس الجمهورية، في معرض ترحيبه بجميع المندوبين في كينيا وفي مدينة نيروبي، إن استضافة المؤتمر تمثل إنجازاً رئيسياً لكينيا. وأعرب عن امتنانه للبلدان التي قدمت دعماً سخياً إلى حكومة كينيا مما جعل عقد المؤتمر ممكناً وعن امتنانه لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي ولبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على ما قدماه من مساعدة في تنظيم هذا الحدث.

٤ - وقال نائب الرئيس إن تغير المناخ يهدد بتعريض أسباب عيش أفقر المجتمعات في العالم للمخاطر. والبلدان الواقعة جنوب الصحراء الكبرى هي أشد البلدان تأثراً بسبب البنية الزراعية المهيمنة على اقتصاداتها. إذ سيكون لتغير المناخ تأثير هائل على اقتصادات هذه البلدان بالنظر إلى أن أكثر من ٢٥ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي يُستمد من الزراعة وأن أكثر من ٧٠ في المائة من السكان يعيشون في المناطق الريفية. وأضاف أن الحد من إمكانية تعرض أكثر البلدان تأثراً بتغير المناخ للمخاطر سيتطلب تقديم دعم مالي خارجي كبير عن طريق شتى القنوات، بما في ذلك الآليات الثنائية والمتعددة الأطراف. وأشار نائب رئيس الجمهورية إلى أنه بينما تتسم الموارد المالية ونقل التكنولوجيا بأهمها أمران رئيسيان لإيجاد حلول، فإن تحقيق النجاح في مواجهة تغير المناخ يعتمد بقدر كبير على قدرة الأطراف على صياغة استراتيجية عالمية فعالة تكون سليمة بيئياً ومنصفة.

٥ - وذكر نائب رئيس الجمهورية أن الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها يمثلان خطوتين هامتين في هذا الاتجاه. واستناداً إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتفاوتة، فإن من الضروري إشراك الجهات الرئيسية التي هي

---

(١) عُقد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بالتزامن مع الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وترد مداوالات مؤتمر الأطراف في تقرير منفصل. وترد في كلا التقريرين العناصر المشتركة، مثل خطابات الترحيب، ومداوالات الجلسات المشتركة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو التي عُقدت أثناء الجزء الرفيع المستوى من الدورتين.

مصدر انبعاث غازات الدفيئة في جهد مشترك طويل الأجل وإيجاد استجابة منصفة وفعالة بيئياً لما بعد عام ٢٠١٢ إزاء التحديات التي يطرحها تغير المناخ.

٦- وتكلمت السيدة تيباجوكا، بصفتها المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، فقالت إن هذا المكتب يتشرف باستضافة أول مؤتمر لتغير المناخ يُعقد في أفريقيا الواقعة جنوب الصحراء الكبرى الذي وصفته بأن يمثل حدثاً تاريخياً. وبالنظر إلى أن أكبر التحديات البيئية توجد في البلدان النامية، فإن كينيا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي ملائمان بوجه خاص لاستضافة المؤتمر. وأشارت إلى هذا المكتب بوصفه مقر البرنامجين الهامين اللذين يتناولان البيئة الطبيعية والبيئة البشرية، ألا وهما برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)، على التوالي، فسُلطت الأضواء على الصلات القائمة بين عمل هاتين المنظمتين وعمل الأطراف في الاتفاقية وفي بروتوكول كيوتو الملحق بها. وبالنظر إلى أن لتغير المناخ تأثيراً مباشراً ليس فقط على البيئة ولكن أيضاً على حياة الناس، فإن عمل المندوبين وثيق الصلة إلى حد كبير بعمل كل من برنامج الأمم المتحدة لبيئة ومؤئل الأمم المتحدة.

#### باء - بيانات أخرى

٧- في الجلسة الأولى<sup>(٢)</sup>، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ببيانات عامة ممثلو بيلاروس والاتحاد الروسي وباكستان وفنلندا (باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيها)<sup>(٣)</sup>، وجنوب أفريقيا (باسم مجموعة ال ٧٧ والصين) وبنغلاديش (باسم أقل البلدان نمواً).

#### ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

#### ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

٨- كان معروضاً على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، من أجل نظره في هذا البند الفرعي في جلسته الأولى المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/KP/CMP/2006/1). وقد أُعد جدول الأعمال المؤقت بالاتفاق مع رئيس مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الأولى، وأُخذت في الحسبان فيه الآراء التي أعربت عنها الأطراف أثناء الدورة الرابعة العشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ وأعضاء المكتب فضلاً عن الطلبات الواردة من الأطراف.

---

(٢) جلسات مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف المشار إليها في هذا التقرير هي جلسات عامة.

(٣) انضمت البلدان التالية إلى ذلك البيان وجميع البيانات التالية التي أدلت بها فنلندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه: بلغاريا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ورومانيا، وصربيا.

٩- وأشار رئيس المؤتمر/الاجتماع إلى أن بعض الأطراف قد أعربت عن أوجه قلق بشأن جدول الأعمال المؤقت، وأبلغ المندوبين أنه قد أجرى مشاورات بشأن هذه المسألة ولكن لم يتسن التوصل إلى توافق في الآراء بشأن جدول الأعمال بصيغته المقترحة. ولذلك فإنه اقترح المضي في الأعمال على أساس جدول الأعمال المؤقت، باستبعاد البند ١٧ "تقرير الرئيس عن المشاورات المتعلقة بالمقترح المقدم من الاتحاد الروسي وضع إجراءات ملائمة للموافقة على الالتزامات الطوعية". وقال إنه يدعو السيد كيشان كومار سينغ (ترينيداد وتوباغو) إلى الاستمرار في مساعدته بشأن هذه المسألة والاجتماع مع الأطراف المهمة بقصد اعتماد جدول الأعمال في الجلسة التالية.

١٠- وعقب إجراء مشاورات بشأن هذه المسألة، اقترح الرئيس، في الجلسة الثانية المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، تناول البند ١٧ من جدول الأعمال كبنء فرعي في إطار البند المعنون "مسائل أخرى" من جدول الأعمال المقترح.

١١- واقترح الرئيس أيضاً، بناء على مقترح من ممثل أحد الأطراف، إدراج بند إضافي في جدول الأعمال هو البند ٢(هـ) "حالة التصديق على بروتوكول كيوتو".

١٢- ووافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بناء على اقتراح الرئيس، على جدول الأعمال المؤقت الواردة في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2006/1، بصيغته المعدلة شفويّاً في الجلسة الثانية. ومن ثم كان جدول الأعمال، بصيغته المعتمدة، كما يلي:

١- افتتاح الدورة.

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) انتخاب أعضاء ليحلوا محل أعضاء في المكتب؛

(ج) تنظيم الأعمال، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين؛

(د) الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض؛

(هـ) حالة التصديق على بروتوكول كيوتو.

٣- تقرير الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما:

(أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.

- ٤- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٥- المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة.
- ٦- تقرير لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك.
- ٧- تقرير لجنة الامتثال.
- ٨- تعديل بروتوكول كيوتو بخصوص الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال.
- ٩- تقرير مدير سجل المعاملات الدولي. بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٠- السبلات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: تولى لتقارير التي تبين التقدم المحرز وفقا للفقرة ٢ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.
- ١١- استعراض بروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه.
- ١٢- بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٣- صندوق التكيف.
- ١٤- المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.
- ١٥- المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.
- ١٦- مقترح مقدم من بيلاروس لتعديل المرفق باء ببروتوكول كيوتو.
- ١٧- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
  - (أ) البيانات المالية المراجعة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛
  - (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
  - (ج) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في هيئات مشكلة أنشئت بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٨- المسائل الأخرى التي أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.
- ١٩- الجزء الرفيع المستوى.

٢٠- بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.

٢١- مسائل أخرى.

(أ) تقرير الرئيس عن المشاورات المتعلقة بالمقترح المقدم من الاتحاد الروسي لوضع إجراءات ملائمة للموافقة على الالتزامات الطوعية؛

(ب) أية مسائل أخرى.

٢٢- اختتام الدورة:

(أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته الثانية؛

(ب) اختتام الدورة.

#### باء- انتخاب أعضاء ليحلوا محل أعضاء في المكتب

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

١٣- في الجلسة الأولى المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أشار الرئيس إلى الفقرة ٣ من المادة ١٣ والفقرة ٣ من المادة ١٥ من بروتوكول كيوتو اللتين تنصان على أنه، في المسائل التي تتعلق بالبروتوكول، يُستعاض عن أي عضو من أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية يمثل دولة طرفاً في الاتفاقية دون أن تكون في الوقت ذاته طرفاً في البروتوكول، بعضو إضافي تنتخبه الأطراف في البروتوكول من بينها.

١٤- وأشار الرئيس إلى أن انتخابات مكتب مؤتمر الأطراف في دورته الثانية عشرة لم تكتمل بعد وقال إنه سيجري تناول هذا البند الفرعي في جلسة لاحقة.

[تُستكمل فيما بعد]

#### جيم - تنظيم الأعمال، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

١٥- عند تقديم هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في الجلسة الأولى المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، وجّه الرئيس انتباه مؤتمر الأطراف العامل/اجتماع الأطراف إلى جدول الأعمال المؤقت وشروحه الوارد في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2006/1. ولاحظ أن الهيئتين الفرعيتين ستجتمعان، قبل اختتام دورتيهما في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، لوضع مشاريع مقررات واستنتاجات لعرضها على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

١٦- وبناءً على مقترح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف إحالة بنود إلى الهيئتين الفرعيتين للنظر فيها وتقديم مشاريع المقررات أو الاستنتاجات المناسبة، على النحو التالي:

الهيئة الفرعية للتنفيذ

- البند ٨ تعديل بروتوكول كيوتو بخصوص الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال
- البند ٩ تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو
- البند ١٠ البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: تولى لتقارير التي تبين التقدم المحرز وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو
- البند ١٢ بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو
- البند ١٣ صندوق التكيف
- البند ١٤ المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو
- البند ١٧ (أ) البيانات المالية المراجعة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥
- البند ١٧ (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
- البند ١٧ (ج) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في هيئات مشكلة أنشئت بموجب بروتوكول كيوتو

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

- البند ١٥ المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو
- ١٧ - واتفق المؤتمر على مواصلة العمل استناداً إلى المقترح الذي قدمه الرئيس.

دال - الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض  
(البند ٢ (د) من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

هاء - حالة التصديق على بروتوكول كيوتو  
(البند ٢ (هـ) من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

ثالثاً - تقريراً الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما  
(البند ٣ من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

رابعاً - تقرير الفريق العامل المخصص بشأن الالتزامات الإضافية  
للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو  
(البند ٤ من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

خامساً - المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة  
(البند ٥ من جدول الأعمال)

١٨- عُرضت على المؤتمر، في جلسته الثانية المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، الوثائق FCCC/KP/CMP/2006/4 و Add.1، و FCCC/KP/CMP/2006/3، و FCCC/KP/CMP/2006/Misc.1، و FCCC/KP/CMP/2006/Misc.2.

١٩- وعرض رئيس المؤتمر هذا البند، فأشار إلى أن آلية التنمية النظيفة هي آلية فريدة من أجل التعاون على الصعيد العالمي وتسعى إلى التخفيف من حدة تغير المناخ، مع العمل في الوقت ذاته على إيجاد تنمية مستدامة في البلدان النامية المضيفة لمشاريع هذه الآلية. وأكد أهمية أن تركز الأطراف على ضرورة ضمان مواصلة نجاح الآلية ومشاطرة جميع البلدان فيما تعود به عليها من منافع في مجال التنمية المستدامة. وقال إن على الأطراف أن تتصدى لما تواجهه أقل البلدان نمواً، وبخاصة الأفريقية منها، من عقبات في المشاركة بنجاح في آلية التنمية النظيفة.

٢٠- وتلبية لدعوة من رئيس المؤتمر، قدم رئيس المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، السيد خوسيه دومينغوس غونسالس ميغيس عرضاً موجزاً للتقرير السنوي للمجلس المقدم إلى المؤتمر والوارد في الوثيقتين FCCC/KP/CMP/2006/4 و Add.1 (الجزآن ١ و ٢)، اللتين تتناولان الأنشطة المضطلع بها في الفترة من نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

٢١- وبين رئيس المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة أن العام المنقضي كان ناجحاً بالنسبة للآلية، التي شهدت نمواً مطّرداً في عدد طلبات التسجيل والإصدار، حيث تجاوز العدد المتوقع في خطة إدارة الآلية لعام ٢٠٠٦ بما يزيد عن ٦٢ في المائة. وسلّط الضوء على جملة أمور، من بينها ما أحرز من تقدم بشأن المسائل التالية التي حدّدها المؤتمر في دورته الأولى:

٢٢- ففيما يتعلق بمنهجيات آلية التنمية النظيفة، نجح المجلس في تقديم توصية إلى المؤتمر بشأن احتجاج ثاني أكسيد الكربون وتخزينه بوصفهما من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، واستحدثت "أداة مؤتلفة لإظهار إضافية واختيار المخطط الافتراضي لخطة الأساس". وفيما يتعلق بالتوزيع الإقليمي ودون الإقليمي لأنشطة مشاريع الآلية، قدم المجلس توصية إلى المؤتمر استناداً إلى مساهمات من الأطراف والجمهور.

٢٣- وقال إن منتدى السلطات الوطنية المعيّنة قد أنشئ، وإن اجتماعاته تتيح فرصة مفيدة لتبادل الآراء مع المجلس. ولذلك فقد رصد المجلس اعتمادات مالية في خطة إدارة آلية التنمية النظيفة للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ من أجل عقد اجتماعين إضافيين.

٢٤ - كما عزز المجلس دوره التنفيذي بإقامته هياكل دعم لإسداء المشورة إلى المجلس وتقويته دور الأمانة. وقام المجلس، استناداً إلى ما لديه من خبرة، بإجراء تغييرات في خطة إدارته ضماناً لإمكانية تقديم دعم واف بطريقة منهجية خلال السنة القادمة. ويلزم زيادة النهوض بقدرة الأمانة على إعداد مشروعات توصيات ومقررات في ضوء ما يُتوقع من تضاعف لعدد الحالات التي سُنظر فيها وزيادة في الاتصالات المؤتقة مع المشاركين في المشاريع من خلال الأمانة. ووُضِعَ ما يلزم من ترتيبات في هذا الشأن في خطة إدارة الآلية للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، التي اعتمد المجلس صيغة أولية لها، بناء على مقترح قدمه الأمين التنفيذي وإثر قيام المجلس بتحديد الاحتياجات.

٢٥ - ووفقاً للسلطة المخولة للمجلس من قبل المؤتمر في دورته الأولى، فإن تنفيذ خطة إدارة الآلية للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، التي نُشرت كإضافة إلى تقرير المجلس، قد بدأ بالفعل ضماناً لتعيين موظفين إضافيين بالسرعة الممكنة. وأبرز الرئيس أن هذه الممارسة هي من الأهمية بمكان بالنسبة للمجلس كيما يتصدى لما يطراً على عدد الحالات التي يعالجها من تعييرات وكما يستفيد من ترتيبات الدعم على النحو الأمثل. وبيّن أن ما أُتخذ من تدابير تنفيذاً لخطة إدارة الآلية للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ ينسجم مع رؤية المجلس لدوره على نحو ما يتجلى في الخطة، وهو دور يشدّد على الرقابة وعلى عملية اتخاذ القرارات.

٢٦ - واختتم رئيس المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة بيانه بتوجيه الشكر إلى أسلافه والمجلس، وإلى المشاركين في المشاريع، والسلطات الوطنية المعيّنة، والكيانات التشغيلية المعيّنة، وأصحاب المصلحة، على دعمهم المستمر وتعليقاتهم البناءة بشأن سير عمل الآلية؛ كما توجّه بالشكر إلى أعضاء المجلس الحاليين، لا سيما نائب الرئيس والأعضاء العاملين رؤساءً ونواباً لرؤساء الفرق والأفرقة العاملة بأنواعها على دعمهم ومساهماتهم الهامة في منجزات المجلس أثناء الفترة التي تناولها تقريره.

٢٧ - وعقب عرض رئيس المجلس تقريره، أدلى ببيانات ممثلو ٣٥ طرفاً، من بينهم ممثلون تحدثوا نيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، والجموعة الأفريقية، ومجموعة من بلدان أمريكا اللاتينية، وأقل البلدان نمواً. كما أدلى ببيان ممثل إحدى الدول المراقبة، وكذلك ممثل الرابطة الدولية لتداول الانبعاثات نيابة عن المنظمات غير الحكومية التجارية والصناعية.

٢٨ - وتحدث رئيس المؤتمر، فقال إنه، بغية الاعتراف بما أُنجز من عمل وتوجيه ما سيواصل إنجازه منه، سيتعين على المؤتمر في دورته الثانية أن يعتمد مقررراً في هذا الشأن. وبناء على هذا الاقتراح، قرر المؤتمر إنشاء فريق اتصال بشأن هذا البند من جدول الأعمال، يشترك في رئاسته كل من السيدة كريستيانا فيغيرس أولسن (كوستاريكا) والسيد غيورغ بورستينغ (النرويج)، لإتمام المناقشة بشأن هذه المسألة قبل بدء الجزء رفيع المستوى في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر.

٢٩ - كما قام رئيس المؤتمر بتذكير الأطراف بأنه يلزم للمؤتمر أن ينتخب أثناء الدورة العديد من أعضاء المجلس التنفيذي وأعضائه المناوبين. وبيّن أن السيد مارك برمن (كندا) سيُجري مشاورات في هذا الشأن. وذكر الرئيس الأطراف بأنه ينبغي لمجموعات الأطراف أن تقدّم أسماء مرشحيها كتابةً إن لم تفعل ذلك بعد.

[يُستكمل]

## سادساً - تقرير لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك (البند ٦ من جدول الأعمال)

٣٠ - عُرضت على المؤتمر، في جلسته الثانية المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر الوثيقتان Add.1 و FCCC/KP/CMP/2006/5.

٣١ - وعرض رئيس المؤتمر هذا البند، فأشار إلى أن التنفيذ المشترك بمقتضى المادة ٦ من بروتوكول كيوتو يتيح للأطراف المدرجة في المرفق الأول فرصة الاضطلاع بمشاريع في أطراف أخرى مدرجة في المرفق الأول خفّضت انبعاثات غازات الدفيئة لديها أو زادت عمليات إزالتها عن طريق المصارف، موكّدة بذلك وحدات من تخفيض الانبعاثات. وبإمكان الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية أن تستخدم وحدات خفض الانبعاثات الناشئة عن أنشطة المشاريع المنفذة تنفيذاً مشتركاً من أجل بلوغ مستويات انبعاثاتها المستهدفة بموجب البروتوكول.

٣٢ - وأشار الرئيس إلى المقرر ١٠/م أ١ - الذي أنشئت بموجبه لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، فقال إن المؤتمر، في دورته الثانية، سينظر لأول مرة في تقرير عن أعمال اللجنة المذكورة.

٣٣ - واستجابة لدعوة من الرئيس، قامت رئيسة لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، السيدة دانيلاً ستويتشيفا، بإطلاع المؤتمر على عرض موجز لتقرير اجتماعها، الذي يتناول الفترة من ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

٣٤ - وأعربت رئيسة لجنة الإشراف عن ارتياحها لأن اللجنة، في غضون ما يقل عن سنة من إنشائها، قد أنجزت برنامج عملها الطموح بنجاح، وبلغت هذه العملية ذروتها في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر بإطلاق عملية التحقق من التنفيذ المشترك في إطار اللجنة (المسار الثاني للتنفيذ المشترك). وفي غضون أقل من أسبوعين من التشغيل، قدّمت أربع وثائق تصميم مشاريع إلى الأمانة من أجل نشرها. وعلاوة على ذلك، اضطلعت اللجنة بعدد من المهام الهامة، من بينها وضع برنامج عملها لعام ٢٠٠٦، وخطة إدارتها وميزانيتها، ونظامها الداخلي، وهيكلة رسوم مناسبة لتغطية التكاليف الإدارية لعملها. كما أنشأت فريق اعتماد تولى وضع الإجراءات والاستثمارات اللازمة لإتاحة المجال للشروع في عملية الاعتماد رسمياً ابتداءً من ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وعند إعداد اللجنة تقريرها، كانت قد تلقت ١٣ رسالة بالإعراب عن الرغبة في الاعتماد، من بينها ثلاثة طلبات رسمية.

٣٥ - وعلى نحو ما أوعز به الاجتماع، فقد تعاونت لجنة الإشراف مع المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، مستفيدة، حيثما كان ممكناً ومناسباً، مما لدى المجلس من خبرة واسعة في هذا المجال. وعلى وجه الخصوص، وفيما يتعلق بالعمل المطلوب لإرساء العناصر التشغيلية للتنفيذ المشترك، استفادت اللجنة بدرجة لا بأس بها من عملية آلية التنمية النظيفة قدر المناسب، وستستمر في ذلك.

٣٦ - وأبرزت السيدة ستويتشيفا أنه، عند إعداد تقريرها، كان ١٣ من الأطراف المدرجة في المرفق الأول قد زوّدوا الأمانة بمعلومات عمّا لديهم من مراكز معيّنة للتنفيذ المشترك، كما قدم ثمانية من تلك الأطراف معلومات عمّا لديهم من مبادئ توجيهية وإجراءات وطنية للموافقة على مشاريع التنفيذ المشترك. ونظراً لأن ذلك هو من

شروط المشاركة في التنفيذ المشترك، فإن رئيسة لجنة التنفيذ المشترك تدعو الأطراف المعنية بتزويد الأمانة بالمعلومات ذات الصلة إن لم تفعل ذلك بعد.

٣٧- ثم انتقلت رئيسة لجنة الإشراف إلى الحديث عن التحديات المقبلة، فقالت إن اللجنة تتوقع معالجة عدد لا يستهان به من طلبات الاعتماد المقدمة من كيانات مستقلة وتقييم واستعراض ما تقدمه كيانات مستقلة معتمدة من أحكام بـت. كما سيتعين على اللجنة استحداث وسيلة يمكنها بواسطتها أن تتواصل بشكل أوثق مع كيانات مستقلة تطلب اعتمادها أو كيانات مستقلة معتمدة ومع مراكز تنسيق معينة تابعة للأطراف ومنخرطة في مشاريع التنفيذ المشترك.

٣٨- وأعربت رئيسة لجنة الإشراف عن تقديرها للأطراف التي أسهمت في تمويل أنشطة اللجنة. وبيّنت أن اللجنة تواجه في الوقت ذاته نقصاً مالياً في الموارد اللازمة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ يتجاوز المليون دولار. وكما يتسنى للجنة أن تواصل المهام المسندة إليها حتى إنجازها، فمن الجوهري أن تكون مواردها منتظمة ومضمونة. ونظراً لأن اللجنة لن تصبح قادرة على تمويل نفسها إلا في عام ٢٠٠٩ في أقرب تقدير، فهي تطلب إلى الاجتماع أن ينظر بعناية في حالة التمويل وأن يتخذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن.

٣٩- واختتمت رئيسة لجنة الإشراف ببيانها بتوجيه الشكر إلى جميع المشاركين في المشاريع وكل أصحاب المصلحة والأطراف الذين يدعمون التنفيذ المشترك، وإلى أعضاء لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك وأعضائها المناوبين، وبخاصة الرئيس المشارك في رئاستها، الذين أسهموا إسهاماً كبيراً في نجاح اللجنة. كما شكرت الأمانة على عملها الدؤوب ودعمها أثناء السنة المنقضية، وأعربت عن ثقتها بأن التنفيذ المشترك سيحقق قريباً كامل إمكاناته من خلال عمل اللجنة.

٤٠- وبعد أن عرضت رئيسة لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك تقريرها، أدلى ببيانات ممثلو ثلاثة أطراف، من بينهم ممثل تحدث نيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٤١- وتحدث رئيس المؤتمر، فقال إنه، بغية الاعتراف بما أُنجز من عمل وتوجيه ما سيواصل إنجازه منه، سيتعين على المؤتمر في دورته الثانية أن يعتمد مقررًا في هذا الشأن. وبناء على هذا الاقتراح، قرر المؤتمر إنشاء فريق اتصال بشأن هذا البند من جدول الأعمال، يشترك في رئاسته كل من السيد يوهان نيلاندر (السويد) والسيد وليم آغياماغ - بونسو (غانا)، لإتمام المناقشة بشأن هذه المسألة قبل بدء الجزء رفيع المستوى في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر.

[يُستكمل]

## سابعاً - تقرير لجنة الامتثال

(البند ٧ من جدول الأعمال)

٤٢- عُرضت على الاجتماع في جلسته الثانية المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر الوثيقة

٤٣- وعرض رئيس الاجتماع هذا البند، فأشار إلى أن الهدف من آلية الامتثال بموجب بروتوكول كيوتو هو تعزيز التكامل البيئي للبروتوكول وتوطيد مصداقية سوق الكربون. ومن ثم فإن إيجاد آلية امتثال قوية وفعالة هي عنصر أساسي من أجل النجاح في تنفيذ أحكام البروتوكول.

٤٤- وأشار الرئيس كذلك إلى أن الاجتماع كان قد اعتمد في دورته الأولى المقرر ٢٧/م أ-١ ومرفقه الذي يتضمن الإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو. وبمقتضى الفقرة ٢(أ) من الفرع ثالثاً من تلك الإجراءات والآليات، يتعين على لجنة الامتثال بكامل هيئتها أن تقدم تقريراً إلى كل دورة عادية من دورات مؤتمر الأطراف بوصفه اجتماع الأطراف. وبما أن لجنة الامتثال قد أصبحت تعمل الآن بكامل طاقتها، فيوجد أمام أعضاء الوفود تقريرها الأول الذي يتضمن معلومات عن أنشطة اللجنة منذ اجتماعها الأول. ودعا رئيس المؤتمر الرئيس المشارك في رئاسة لجنة الامتثال ورئيس فرعها التيسيري، السيد هيرونوري هاماناكا، لعرض التقرير.

٤٥- وتحدث السيد هاماناكا، فذكر أن السيد راوول إسترادا أويويلا، الرئيس المشارك في رئاسة لجنة الامتثال ورئيس الفرع الإنفاذي، لم يتسن له حضور الاجتماع، لذلك فسيقدم هو إلى الاجتماع عرضاً موجزاً لتقرير لجنة الامتثال، الذي يتناول الفترة من ١ آذار/مارس إلى مطلع أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

٤٦- وعرض السيد هاماناكا المواد الإضافية من النظام الداخلي التي أقرتها اللجنة من أجل اعتمادها من قبل المؤتمر، فأكد أن اعتماد المؤتمر هذه المواد من النظام الداخلي سيعزز مصداقية آلية الامتثال وسيدعم تشغيلها بكفاءة.

٤٧- وفيما يتعلق بالمسائل المالية، قدم تعليلاً لطلب اللجنة إلى المؤتمر دعوة الأطراف إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية من أجل فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ دعماً لعمل لجنة الامتثال. وبيّن أنه، لئن كانت اللجنة قد بذلت كل ما في وسعها في سبيل استخدام الموارد التي خصصها لها الاجتماع بأكبر قدر من الكفاءة، فإن ما تبقى لديها من رصيد لن يكفي لدعم حجم عمل اللجنة التي يُتوقع أن يزداد كثافة. ويُعزى ذلك بدرجة كبيرة إلى قلة ما ورد حتى الآن من تبرعات. كما وجّه أنظار المؤتمر إلى ما اقترحتة اللجنة فيما يتصل بالتمويل وترتيبات السفر من أجل مشاركة جميع الأعضاء والأعضاء المناوبين في اجتماعات اللجنة.

٤٨- وأبرز السيد هاماناكا الدروس التي استخلصتها اللجنة من المداولات الأولى للفرع التيسيري. وقد شملت هذه الدروس التحدي المتمثل في تحقيق أغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء المطلوبة في مرفق المقرر ٢٧/م أ-١، وأهمية الحصول على النصاب القانوني لمداولات اللجنة. وكانت مداولات اللجنة قد سمحت أيضاً للفرع باختبار السبل الممكنة لصنع القرار الإلكتروني.

٤٩- وتطرق السيد هاماناكا لخبرة العام السابق والتطلع إلى العمل المقبل، فأكد أهمية تعزيز إدراك نطاق جهات الوصل لتعقيدات أحكام الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال والنظام الداخلي، فضلاً عن مضاعفات تلك الأحكام.

٥٠- وشكر السيد هاماناكا في خاتمة تقريره أعضاء اللجنة وأعضاءها المناوبين على عملهم الدؤوب وتفانيهم في اللجنة، كما شكر الأمانة على دعمها القيم لعمليات اللجنة.

- ٥١ - وعلى إثر التقرير أدلى ممثلاً طرفين ببيانين، تحدث أحدهما بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.
- ٥٢ - وقال الرئيس إن الأمر سيحتاج إلى اعتماد قرار في مؤتمر الأطراف العامل/اجتماع الأطراف في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وبناء على اقتراح الرئيس قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف دعوة السيد دوبي لانغلاوا (كندا) والسيد إيريك مورغوروسي (جمهورية تنزانيا المتحدة) إلى إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة، بهدف اختتام المناقشات قبل بداية الجزء الرفيع المستوى في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر.
- ٥٣ - وذكر الرئيس الأطراف بضرورة أن ينتخب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في هذه الدورة عضواً من أعضاء لجنة الامتثال من المجموعة الإقليمية للبلدان الأوروبية وعضواً من تحالف الدول الجزرية الصغيرة للملء الشاغلين في الفرع التيسيري. والعضوان المنتخبان من تينك المجموعتين سوف يخدمان طوال الفترة المتبقية من ولاية العضوين اللذين ستنتهي مدة ولايتهما في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وسيجري السيد مارك بيرمان (كندا) مشاورات بشأن هذه المسألة. وذكر الرئيس الأطراف بأن الترشيحات يجب أن تقدم خطياً من قبل الجهات المعنية التي لم تفعل ذلك بعد.

[يستكمل فيما بعد]

### ثامناً - تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات ذات الصلة بالامتثال

(البند ٨ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

### تاسعاً - تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو

(البند ٩ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

### عاشراً - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: توليف للتقارير التي تبين التقدم المحرز وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

## حادي عشر - استعراض بروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه (البند ١١ من جدول الأعمال)

٥٤ - كانت الوثائق FCCC/KP/CMP/2006/Misc.3 و Add.1 و Add.2 معروضة على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف لنظره في هذا البند من بنود جدول الأعمال في جلسته الثالثة المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر.

٥٥ - وأشار الرئيس إلى أن هذا البند قد أُدرج في جدول الأعمال وفقاً لأحكام بروتوكول كيوتو. وقد جاء في الفقرة ١ من المادة ٩ أنه على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو أن يقوم دورياً باستعراض تنفيذ هذا البروتوكول على ضوء أفضل المعلومات والتقييمات العلمية المتاحة بشأن تغير المناخ وأثاره، فضلاً عن المعلومات التقنية والاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة. فيما نصت الفقرة ٢ من المادة ٩ على القيام بأول استعراض في الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، والقيام باستعراضات أخرى في فترات زمنية فاصلة منتظمة وفي الوقت المناسب.

٥٦ - ولاحظ أن تحقيق نتيجة ناجحة بشأن هذا البند من بنود جدول الأعمال سيكون أمراً أساسياً لنجاح الدورة إجمالاً، ودعا الرئيس الأطراف إلى الإعراب عن وجهات نظرها.

٥٧ - وأدى ممثلو واحد وعشرين طرفاً من بينهم ممثلون تحدثوا نيابة عن المجموعة الأفريقية وعن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها ومجموعة تسعة بلدان، بيانات. كما أدلى ببيانات أيضاً ممثل عن دولة لها صفة المراقب وممثل عن منظمة غرينيس باسم الشبكة الدولية للعمل المناخي.

٥٨ - وبناءً على اقتراح الرئيس، وافق مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف على أن يجري الرئيس مشاورات غير رسمية يتولى تسييرها السيد فريناندو توديلا آباد (المكسيك)، وذلك قبل بداية الجزء الرفيع المستوى في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر.

[يستكمل فيما بعد]

## ثاني عشر - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو (البند ١٢ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

## ثالث عشر - صندوق التكيف (البند ١٣ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

**رابع عشر - المسائل ذات الصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣  
من بروتوكول كيوتو**  
(البند ١٤ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

**خامس عشر - المسائل ذات الصلة بالفقرة ٣ من المادة ٢  
من بروتوكول كيوتو**  
(البند ١٥ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

**سادس عشر - اقتراح من بيلاروس لتعديل المرفق باء  
بروتوكول كيوتو**  
(البند ١٦ من جدول الأعمال)

٥٩ - كانت الوثيقة FCCC/KP/CMP/2006/2 معروضة على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في جلسته الثالثة المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر.

٦٠ - قدم الرئيس هذا البند فأشار إلى أن مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، كان قد نظر، في دورته الأولى، في طلب حكومة بيلاروس إسنادها حداً محدداً كما لانبعاثات غازات الدفيئة والتزاماً بالتخفيض بموجب المادة ٣ من البروتوكول بنسبة ٩٥ في المائة من مستوى أساس عام ١٩٩٠ في فترة الالتزام من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٢، وإدخال تعديل مناسب على المرفق باء من بروتوكول كيوتو.

٦١ - ولاحظ الرئيس أن بيلاروس قد قدمت نص تعديل مقترح، كما هو مطلوب في المقرر ٣٢/أ-١، فدعا بيلاروس إلى تقديم الاقتراح.

٦٢ - وعلى إثر عرض بيلاروس، أدلى ممثلو سبعة أطراف، من بينهم ممثلون تحدثوا نيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء ونيابة عن مجموعة ال ٧٧، ببيانات.

٦٣ - وبعد أن استمع مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف لبيانات الأطراف، دعا السيدة ثيلما كروغ (البرازيل) إلى إجراء مشاورات غير رسمية وتقديم تقرير عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في جلسة مقبلة أثناء الدورة.

[يستكمل فيما بعد]

**سابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية**  
(البند ١٧ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

ثامن عشر - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر  
الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو  
(البند ١٨ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

تاسع عشر - الجزء الرفيع المستوى  
(البند ١٩ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

عشرون - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب  
(البند ٢٠ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

حادي وعشرون - مسائل أخرى  
(البند ٢١ من جدول الأعمال)

ألف - تقرير الرئيس عن المشاورات المتعلقة باقتراح الاتحاد الروسي  
وضع إجراءات ملائمة للموافقة على الالتزامات الطوعية  
(البند ٢١(أ) من جدول الأعمال)

٦٤ - كانت الوثيقة FCCC/KP/CMP/2006/Misc.4 معروضة على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف لنظره في هذا البند الفرعي في جلسته الثالثة المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر.

٦٥ - وأشار الرئيس إلى أن الاتحاد الروسي كان قد اقترح، في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، تكليف الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو بوضع الإجراءات المناسبة لموافقة البلدان التي ترغب في ذلك على الالتزامات الطوعية. وكان مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف قد طلب نتيجة لذلك من الرئيس إجراء مشاورات حول كيفية معالجة هذه المسألة وتقديم تقرير عن نتائج مشاوراته إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية.

٦٦ - ولاحظ الرئيس أن رئيسة مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الأولى لم تتمكن من حضور هذا الاجتماع لكنها مدته بتقرير بشأن مشاوراتها.

٦٧ - وأخبر المندوبين بأن مشاورات غير رسمية كانت قد أجريت في الدورة الرابعة والعشرين لكل من الهيئتين الفرعيتين في أيار/مايو ٢٠٠٦ حول كيفية معالجة الاقتراح الذي تقدم به الاتحاد الروسي. وحضرت تلك المشاورات مجموعة واسعة من المشاركين، وقد ترأسها السيد وليام أغبيمانغ - بونسو (غانا)، وهو عضو في مكتب

مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة. واتفق المشاركون في المشاورات على أهمية الاقتراح إجمالاً. وإن لم يتم التوصل إلى توافق رسمي في الآراء إلا أنه كان هناك اتفاق عام على أن الرئيس يجب أن يقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية، وإلى أن المشاركين كانوا قد أعربوا عن مجموعة واسعة من وجهات النظر والخيارات. وأشار كذلك إلى قيام رئيس مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية باقتراح مواصلة المشاورات غير الرسمية بغية التوصل إلى توافق في الآراء حول توصية تقدم إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية حول كيفية معالجة الاقتراح. ودعا الرئيس الاتحاد الروسي، في خاتمة تقريره، إلى الإدلاء ببيان حول هذا البند.

٦٨- وعلى إثر البيان الذي أدلى به الاتحاد الروسي، أدلى ممثلو سبعة أطراف، من بينهم متحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين ومتحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، ببيانات. ولاحظ الرئيس أنه لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء وقال إنه سيطلب من السيد وليام - أغيمانغ - بونسو أن يشير إليه بكيفية المضى قدماً بخصوص هذه المسألة.

٦٩- ودعا الرئيس، في الجلسة الرابعة المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، السيد وليام أغيمانغ - بونسو إلى مد الوفود بالمزيد من المعلومات حول هذا البند بالاستناد إلى مشاوراته مع الأطراف.

٧٠- ولاحظ السيد أغيمانغ - بونسو أن عدد من الأطراف كانت قد أبدت، على إثر الجلسة الثالثة، اهتمامها بالحصول على معلومات إضافية حول المشاورات التي دارت حول هذه المسألة أثناء الدورة الرابعة والعشرين لكل واحدة من الهيئتين الفرعيتين، فأعطى فكرة عامة على عملية تلك المشاورات، والنقاط الرئيسية للمقترح الذي تقدم به الاتحاد الروسي، ووجهات النظر والخيارات التي أعرب عنها المشاركون تجاوباً مع عرض الاقتراح. وشدد مرة أخرى على أن تلك المشاورات كانت ترمي فقط إلى التماس المشورة من الأطراف حول كيفية معالجة المقترح، وليس إلى معالجة جوهر المقترح.

٧١- وشرح أن ممثل الاتحاد الروسي أشار، عند تقديم المقترح أثناء المشاورات غير الرسمية في الدورة الرابعة والعشرين للهيئتين الفرعيتين، إلى أن المقترح لا يتضمن إلا أفكاراً أولية. وقال إن الهدف من المقترح هو السعي إلى عرض إجراءات وآليات على الأطراف التي ترغب في تخفيض انبعاثاتها عن طوعية، أو تلك التي ليست مدرجة في المرفق الأول ولكنها ترغب في الانضمام إليه. وأشار إلى بعض الخيارات لمزيد العمل من قبيل إعداد مشروع مقرر يتخذه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية، أو بدء عملية أثناء الدورة الرابعة والعشرين للهيئتين الفرعيتين، يقدم أثناءها الاتحاد الروسي ورقة أكثر تفصيلاً. وأشار ممثل الاتحاد الروسي إلى بعض الحالات التي كانت الأطراف قد أبدت فيها رغبتها في التعهد بالتزامات طوعية، ودعا الأطراف الأخرى إلى تقديم المزيد من وجهات النظر حول هذه المسألة.

٧٢- وقال السيد أغيمانغ - بونسو إن بعض الوفود أبدت، أثناء المشاورات، إحالة فكرة المسألة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، على أن يكون مفهوماً أن ذلك لا يعني تعديل الاتفاقية وبروتوكول كيوتو. وقال بعض المشاركين إنهم بحاجة إلى المزيد من الوقت لدراسة هذا المقترح وإنهم ليسوا مستعدين للتقدم بتوصية خلال دورة أيار/مايو ٢٠٠٦ حول كيفية مزيد بحث المقترح. وأشاروا بعرض المقترح على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته

الثانية إلى جانب قائمة بالخيارات حول كيفية إمكانية مزيد معالجته. وأشاروا أيضاً إلى أنه يمكن التطرق له في مشاورات الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية أو في إطار المادة ٩ من بروتوكول كيوتو، إضافة إلى بحثه في الهيئة الفرعية للتنفيذ أو حلقات العمل في إطار الحوار بشأن العمل التعاوني الطويل الأجل لمعالجة تغير المناخ عن طريق تعزيز تنفيذ الاتفاقية (الحوار). وأشار أحد الوفود إلى أن الحوار يمكن أن يستخدم كمحفل لمناقشة هذه المسألة، ولكنه أبدى شيئاً من المرونة. وأيد وفد آخر فكرة إجراء مشاورات إضافية لمزيد تفصيل نص المقترح الروسي قصد تحديد ماهية المقترح على نحو أفضل. وشدد أحد الوفود على أنه ما انفك يحاول إيجاد سبيل للتعهد بالتزامات طوعية طوال سبعة أعوام.

٧٣- وقال السيد أغبيمانغ - بونسو إن أطرافاً عديدة كانت قد شددت، في المشاورات غير الرسمية في أيار/مايو، على الحاجة إلى مزيد بحث هذا المقترح. وأشار ممثل الاتحاد الروسي إلى نيته مواصلة المشاورات الثنائية، وأشار إلى إمكانية توزيع ورقة مفصلة أو مشروع مقرر مقترح لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف قبل انعقاد دورته الثانية. وأبدى عدد من المشاركين استعدادهم لمساعدة الاتحاد الروسي في مزيد تفصيل مقترحه.

٧٤- وعلى إثر هذا التقرير حول المشاورات غير الرسمية التي أجريت خلال الدورة الرابعة والعشرين للهيئتين الفرعيتين، أطلع السيد أغبيمانغ - بونسو الوفود على وجهات النظر التي أعربت عنها الأطراف حول كيفية المضي قدماً في هذا البند، في المشاورات التي أجراها بعد انعقاد الجلسة الثالثة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثانية.

٧٥- وشكر الرئيس السيد أغبيمانغ - بونسو على ما قدمه من معلومات ومشورة وأعرب عن تقديره للوفود على مشاركتها البناءة في المناقشات حول هذا البند. وقال إنه سيجري المزيد من المشاورات وسيقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في جلسة لاحقة خلال الدورة.

[يستكمل فيما بعد]

## ثاني وعشرون - اختتام الدورة

(البند ٢٢ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

### المرفقات

[يستكمل فيما بعد]

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية

[يستكمل فيما بعد]

-----